

الصيغة النموذجية

لاتفاقية فتح حساب بنكي جاري للأفراد

## أولاً: أطراف الاتفاقية

### ١. الطرف الأول

(اسم البنك/المصرف)، سجل تجاري رقم: (.....)، ومرخص بموجب: (.....)، وخاضع لرقابة وإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي.

### ٢. الطرف الثاني

المعلومات الشخصية <sup>١</sup>						
الاسم الرباعي باللغة العربية:						
الاسم الرباعي باللغة الانجليزية:						
الجنس:			<input type="checkbox"/> ذكر <input type="checkbox"/> أنثى			
الجنسية:						
تاريخ الميلاد:			...../...../..... هـ			
مكان الميلاد:						
المستوى التعليمي:						
<input type="checkbox"/> ابتدائي <input type="checkbox"/> متوسط <input type="checkbox"/> ثانوي <input type="checkbox"/> جامعي <input type="checkbox"/> غير ذلك						
بيانات الهوية الشخصية						
نوع الهوية:						
<input type="checkbox"/> هوية وطنية <input type="checkbox"/> هوية إقامة <input type="checkbox"/> جواز سفر <input type="checkbox"/> سجل أسرة <input type="checkbox"/> غير ذلك: .....						
رقم الهوية:						
مكان الإصدار:						
تاريخ الانتهاء:			...../...../..... م			
العنوان الوطني ومعلومات التواصل						
بيانات العنوان الوطني <sup>٢</sup> :						
رقم المبنى		اسم الشارع		اسم الحي		اسم المدينة
رقم هاتف الجوال:						
رقم هاتف المنزل <sup>٣</sup> :						
البريد الإلكتروني:						
العنوان في بلد الأم						
الدولة		المدينة		الشارع		رقم الوحدة
صندوق البريد		الرمز البريدي				
معلومات تواصل إضافية						
الاسم الرباعي باللغة العربية:						
صلة القرابة/نوع العلاقة:						
رقم هاتف الجوال:						

<sup>١</sup> وفق ما هو مُدون في الهوية الشخصية.

<sup>٢</sup> وفق ما هو مُسجل لدى مؤسسة البريد السعودي.

<sup>٣</sup> إن وجد.

رقم هاتف المنزل <sup>٤</sup> :				
معلومات الوظيفة <sup>٥</sup>				
اسم جهة العمل:				
المسمى الوظيفي:				
قطاع جهة العمل:				
<input type="checkbox"/> حكومي		<input type="checkbox"/> خاص		<input type="checkbox"/> شبه حكومي
.....		غير ذلك:.....		
تاريخ الالتحاق بالعمل:				
...../...../..... هـ		...../...../..... م		
المعلومات المالية				
نوع الدخل الأساسي:				
<input type="checkbox"/> راتب		<input type="checkbox"/> عمل حر		<input type="checkbox"/> إعانة
<input type="checkbox"/> غير ذلك:.....		<input type="checkbox"/> مكافأة		
مقداره شهرياً:				
نوع الدخل الإضافي <sup>٦</sup> :				
<input type="checkbox"/> إيجارات		<input type="checkbox"/> استثمارات أسهم		
.....		غير ذلك:.....		
مقداره شهرياً:				
حجم الحركة المتوقعة على الحساب:				
إيداع		سحب		
أسئلة متفرقة				
هل أنت أحد المعرفين سياسياً <sup>٧</sup> ؟				
<input type="checkbox"/> نعم		<input type="checkbox"/> لا		
هل لديك قرابة مع أحد المعرفين سياسياً؟				
<input type="checkbox"/> نعم		<input type="checkbox"/> لا		
معلومات الحساب				
ما هو الغرض من فتح الحساب؟				
نوع الحساب:				
<input type="checkbox"/> منفرد		<input type="checkbox"/> مشترك <sup>٨</sup>		
عملة الحساب <sup>٩</sup> :				

<sup>٤</sup> إن وجد.

<sup>٥</sup> إن وجدت.

<sup>٦</sup> إن وجد.

<sup>٧</sup> الشخص المكلف بمهام عامة عليا في المملكة أو دولة أجنبية أو مناصب إدارية عليا أو وظيفة في إحدى المنظمات الدولية ويشمل ذلك المناصب أو الوظائف التالية:  
أ. رؤساء الدول أو الحكومات، وكبار السياسيين أو المسؤولين الحكوميين أو القضاة أو العسكريين وكبار المسؤولين التنفيذيين في الشركات التي تملكها الدول، والمسؤولون البارزون في الأحزاب السياسية.

ب. رؤساء ومدبرو المنظمات الدولية ونوابهم وأعضاء مجلس الإدارة، أو أي وظيفة مماثلة.

<sup>٨</sup> يتم تعبئة الاتفاقية من كل شريك في الحساب بشكل مستقل، وتُحفظ في ملف واحد تحت رقم حساب واحد، كما يجب إلحاق كل اتفاقية بنموذج يتضمن بحد أدنى على نسبة كل شريك من الحساب وألية الصرف منه.

<sup>٩</sup> يتم وضع خيارات قياسية لعملة الحساب حسب المتاح لدى البنك.

١. تمهيد

- أ. اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظاماً على ما ورد في هذه الاتفاقية من أحكام وشروط، ويُعدّ التوقيع على هذه الاتفاقية من الطرف الثاني قبولاً تاماً لها.
- ب. في كل ما لم يرد به نص خاص في هذه الاتفاقية، تخضع هذه الاتفاقية للأنظمة واللوائح ذات العلاقة كنظام مكافحة غسل الأموال ونظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولوائحهما التنفيذية، والتعليمات الصادرة عن المؤسسة كقواعد الحسابات البنكية.
- ج. يُعدّ التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

٢. التعريفات والإيضاحات

أ. التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أيما وردت في هذه الاتفاقية- المعاني المبينة أمام كلاً منها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

الطرف الأول: البنك/المصرف الموضحة بياناته في البند (أولاً) من هذه الاتفاقية.

الطرف الثاني: عميل البنك/المصرف الموضحة بياناته في البند (أولاً) من هذه الاتفاقية، والذي وقع أصالةً أو تم التوقيع عنه بالوكالة على هذه الاتفاقية، أو أصحاب الحساب من الأشخاص الطبيعيين الذين وقعوا أصالةً أو تم التوقيع عنهم بالوكالة على هذه الاتفاقية في حال الحساب المشترك.

المؤسسة: مؤسسة النقد العربي السعودي.

الحساب الجاري: سجل محاسبي ينشأ بموجب هذه الاتفاقية، ويترتب عليه حقوق والتزامات لكلا الطرفين، وتشمل الحقوق والالتزامات قيوداً محاسبية يقوم بها البنك طبقاً للأنظمة والأعراف المصرفية.

ب. الإيضاحات

في هذه الاتفاقية، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

١. الإشارة إلى الاتفاقية هي إشارة إلى البند (أولاً) والبند (ثانياً) والبند (ثالثاً) وملاحق الاتفاقية، ويشمل ذلك ما يجري عليها من تعديلات أو إضافات قد تتم من وقت إلى آخر.
٢. الإشارة إلى الأعوام والشهور هي إشارة إليها وفقاً للتقويم الهجري.

٣. حقوق والتزامات الطرفين

١. بمجرد إبرام هذه الاتفاقية يلتزم الطرف الأول بفتح حساب جاري للطرف الثاني، وبذل العناية اللازمة لتنفيذ أوامره على الحساب في حدود الأنظمة والقواعد والأعراف المصرفية، ولا يتحمل الطرف الأول المسؤولية عن أي ضرر ينشأ عن تنفيذ هذه الأوامر.

٢. يحق للطرف الأول الاستفادة من المبالغ المدوعة في الحساب الجاري لمصلحته، مع التزامه التام بتمكين الطرف الثاني من هذه المبالغ فور طلبه، وليس للطرف الثاني المطالبة بأي أرباح عن ذلك ما لم يتفق الطرفان صراحةً على خلاف ذلك.

٣. يُحظر على الطرف الثاني استخدام الحساب بأي غرض أو نشاط غير مشروع، وينبغي عليه إبلاغ الطرف الأول حال وجود أي اعتراض أو اشتباه فيما يجري على حسابه من عمليات، ويُعد مرور (ثلاثين) يوماً دون اعتراضه على أي عملية بمثابة موافقة وتأكيد على سلامتها.

٤. يحق للطرف الأول استيفاء رسماً محددًا من الطرف الثاني مقابل الخدمات التي يقدمها إليه -وبما لا يخلُ بالتعرفة البنكية الصادرة عن المؤسسة أو أي تعليمات أخرى ذات علاقة صادرة عنها-، وله قيدها مباشرة دون الرجوع إلى الطرف الثاني، ويتعين على الطرف الأول نشر قائمة محدثة بكافة الرسوم عبر فروع وموقعه الإلكتروني.

٥. يتحمل الطرف الثاني أية مصروفات أو ضرائب تُفرض من قبل الحكومة سواء كانت مفروضة حالياً أو قد تفرض مستقبلاً.

٦. يُحيط الطرف الأول الطرف الثاني عبر الرسائل النصية لرقم هاتف الجوال المدون في هذه الاتفاقية بالآتي:

أ. كافة العمليات المنفذة على الحساب الجاري فور حدوثها.

ب. قبل و/أو عند تغيير حالة الحساب مع إيضاح الإجراءات اللازم قيامها من الطرف الثاني -إن وجدت- تفادياً لتغير حالته.

٧. يلتزم الطرف الثاني بتحديث الهوية الشخصية الخاصة به ومعلوماته المدونة في هذه الاتفاقية حال تحديثها أو تغييرها، ويجوز للطرف الأول بعد مرور (تسعين) يوماً من انتهاء الهوية الشخصية دون تحديثها من قبل الطرف الثاني، تجميد الحساب الجاري. كما ينبغي على الطرف الثاني تحديث معلوماته المدونة في هذه الاتفاقية كل (خمس) سنوات كحد أقصى، أو عند طلب الطرف الأول؛ تفادياً لتجميد حسابه.

٨. يَمنح الطرف الثاني موافقته للطرف الأول بالحصول على بيانات الهوية الشخصية الخاصة به ومعلوماته المحدثة من خلال الخدمات المقدمة من مركز المعلومات الوطني أو أي جهات أخرى موثوقة ومستقلة، كما يمنحه الموافقة بالحصول وجمع المعلومات الائتمانية الخاصة به وطلب تأسيس سجل ائتماني عنه<sup>١٠</sup>، وإدراج بياناته الائتمانية لدى أي من الجهات المرخصة بتقديم خدمات المعلومات الائتمانية.

٩. يجوز للطرف الأول في حال إخلال الطرف الثاني بهذه الاتفاقية اتخاذ إجراء معين حسبما يراه مناسباً في حدود الأنظمة والقواعد والأعراف المصرفية.

١٠. للطرف الثاني إقفال الحساب الجاري والحصول على كامل الرصيد الدائن، ويجوز للطرف الأول رفض طلب إقفال الحساب في حال ارتباطه بأي التزامات مالية كإصدار خطابات ضمان وفتح اعتمادات مستندية وخصم أوراق تجارية وغيرها مما يتطلب استمرار الحساب، كما للطرف الأول إقفال الحساب عند فتح الحساب الجاري وعدم إيداع أي مبالغ مالية به لمدة (تسعين) يوماً من تاريخ فتح الحساب، أو إيداع الطرف الثاني مبلغ معيناً ومن ثم السحب منه وأصبح رصيد الحساب صفرًا لمدة (أربع) سنوات.

١١. يجوز للطرف الأول إرسال رسائل نصية أو التواصل هاتفياً أو إرسال منشورات تسويقية للخدمات والمنتجات التي يقدمها إلى الطرف الثاني ما لم يبدي هذا الأخير عدم الرغبة في تلقي تلك الرسائل التسويقية.

<sup>١٠</sup> إذا لم يوجد لديه سجل ائتماني.

١٢. للطرف الثاني الاطلاع على كشف حسابه من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية، كما له طلب إرسال كشف حساب إلى بريده الإلكتروني أو عنوانه الوطني الموضح في هذه الاتفاقية أو إلى أي عنوان آخر يحدده.
١٣. يقوم الطرف الأول في حال علمه بوفاة الطرف الثاني أو فقد أهليته أو افتتاح أي من إجراءات التصفية أو التصفية الإدارية بوقف التعامل على الحساب إلى أن يتم تحديد الورثة بصك شرعي أو تعيين الوالي/الوصي الشرعي أو المصفي (أمين التصفية أو لجنة الإفلاس) المخوّل بإدارة الحساب بقرار من المحكمة المختصة.
١٤. تُعد جميع حسابات الطرف الثاني لدى الطرف الأول بمثابة حساب واحد، ويجوز للطرف الأول في أي وقت دون الرجوع إلى الطرف الثاني أن يجري مقاصة بينها وخصم المبالغ المالية لمقابلة أي التزامات حالة عليه.
١٥. لا يجوز للطرف الذي قصّر أو أهمل في إخطار الطرف الآخر بتغير عناوين تواصله أو أحدهما التعذر بعدم علمه بالإخطار أو عدم وصوله إليه.
١٦. إذا استخدم الطرف الثاني كفيف البصر التوقيع الشخصي عوضاً عن بصمة الإبهام والختم الشخصي فإن ذلك يكون على مسؤوليته الشخصية وبناءً على رغبته واختياره ودون أدنى مسؤولية على الطرف الأول.
١٧. لا يتم قبول أي تحويلات صادرة إلى خارج المملكة العربية السعودية لأي منظمات غير هادفة للربح<sup>١١</sup>.
١٨. لا يتحمل الطرف الأول أي مسؤولية اتجاه الطرف الثاني عند تأخير أو عدم تسليم الحوالة للمستفيد بسبب خطأ أو عطل يحصل في الأنظمة التقنية خارج عن إرادته، أو عدم اكتمال معلومات المستفيد، أو عدم وجوده، أو لأي سبب آخر خارج عن إرادة الطرف الأول. كما يجوز للطرف الأول إجراء قيود عكسية على الحساب في حال تم إيداع أو تحويل مبالغ بالخطأ أو مبالغ زائدة في حساب الطرف الثاني نتيجة خطأ تشغيلي من الطرف الأول أو خطأ في الأنظمة التقنية، وذلك دون الرجوع على الطرف الثاني والحصول على موافقته.
١٩. يُطبق على جميع الإيداعات والسحوبات بالعملة الأجنبية السعر المعتمد لدى الطرف الأول لتبادل العملات الأجنبية.
٢٠. فيما يُخص الحسابات المشتركة، يُعد الرصيد الدائن المتوافر في الحساب ملكاً لطرفيه كشركاء وفقاً للنسب المحددة لكل منهم في هذه الاتفاقية، كما يتحمل الشركاء الرصيد المدين الناشئ في الحساب لأي سببٍ كان. ويحق للطرف الأول إيقاف الحساب في حال وفاة أو فقد أهلية أحد الشركاء أو افتتاح أي من إجراءات التصفية أو التصفية الإدارية، أو استلامه بلاغاً من أحد الشركاء بوجود نزاع فيما بينهما.
٢١. لا يؤدي بطلان أي بند من بنود الاتفاقية أو عدم نظاميته أو عدم قابليته للتنفيذ إلى بطلان بقية بنود هذه الاتفاقية.
٢٢. يجوز للطرف الأول إعادة النظر بهذه الاتفاقية وتنقيحها من وقت إلى آخر، وتُطبق الأحكام والشروط المنقحة من تاريخ نشرها على موقع الطرف الأول الإلكتروني. وينبغي على الطرف الأول إحاطة الطرف الثاني بأي تغييرات في الأحكام والشروط قبل (ثلاثين) يوم عمل على الأقل، ويُعد عدم الانسحاب من هذه الاتفاقية موافقة من الطرف الثاني على التغيّرات.
٢٣. تظل هذه الاتفاقية سارية حتى تاريخ إقفال الحساب من قبل أحد الطرفين وفق ما أشير إليه في هذه الاتفاقية.
٢٤. للطرف الأول الاحتفاظ بكافة المستندات المرتبطة بحساب الطرف الثاني لمدة (عشر) سنوات كحد أدنى من تاريخ انتهاء الاتفاقية.

<sup>١١</sup> يقضي الأمر الملكي الكريم رقم (٥٥٨٧١) وتاريخ ١٤٣٦/٠٥/٠٩هـ بأن مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية الجهة الوحيدة المخولة باستلام أي تبرعات إغاثية أو خيرية أو إنسانية سواء كان مصدرها حكومياً أو أهلياً لإيصالها إلى محتاجيها في خارج المملكة العربية السعودية.

٢٥. تخضع هذه الاتفاقية لأنظمة المملكة العربية السعودية. وتتم تسوية أي نزاع ينشأ بين الأطراف بشكلٍ ودي، وإذا تعذر حل النزاع ودياً، يحق لأي طرف من الأطراف إحالته إلى الجهة القضائية المختصة.

#### ٤. الخدمات والمنتجات المقدمة المرتبطة بالحساب الجاري

يُقدم الطرف الأول للطرف الثاني عدد من الخدمات والمنتجات ترتبط بالحساب الجاري منها ما هو موضح أدناه. للاستفادة منها يتعين على الطرف الثاني التأشير عليها من القائمة أدناه، كما يتعين عليه قراءة الأحكام والشروط الخاصة بكل خدمة/منتج التي ستظهر له عند استخدام المنتج/الخدمة لأول مرة<sup>١١</sup>، والاطلاع عليها بشكلٍ مستمر عبر موقع الطرف الأول الإلكتروني:

<input type="checkbox"/> بطاقة صرف آلي	<input type="checkbox"/> الهاتف المصرفي	<input type="checkbox"/> المصرفية الإلكترونية	<input type="checkbox"/> دفتر شيكات
--	---	---	-------------------------------------

#### ٥. تعهدات وإقرارات الطرف الأول

يُقدّم الطرف الأول للطرف الثاني التعهدات والإقرارات الآتية:

١. المعاملة بعدلٍ وإنصافٍ في جميع مراحل العلاقة بينهما، والالتزام بمبدأ الإفصاح والشفافية.
٢. حماية خصوصية المعلومات وعدم استخدامها إلا لأغراض محددة ومهنية، ويستثنى من ذلك ما يُفصح عنه الطرف الأول للجهات الحكومية المختصة وفقاً للأنظمة والضوابط ذات العلاقة.

#### ٦. تعهدات وإقرارات الطرف الثاني

يُقدّم الطرف الثاني للطرف الأول التعهدات والإقرارات الآتية:

١. أنه غير ممنوع نظاماً من التعامل معه، وأن جميع البيانات التي قدمها صحيحة وموثوقة.
٢. أنه مسؤول أمام الجهات المختصة عن الأموال التي تُودع في حسابه بعلمه أو دون علمه سواءً تصرف بها هو شخصياً أو لم يتصرف بها وذلك في حال عدم إبلاغه عنها رسمياً عند علمه بوجودها في حسابه.
٣. الأموال المودعة في الحساب ناتجة عن نشاطات مشروعته وأنه مسؤول عن سلامتها، وإذا استلم الطرف الأول منه أي أموال غير مشروعة أو مزيفة فإنه لا يحق له استردادها أو التعويض عنها.
٤. حق الطرف الأول في تجميد الحساب أو إحدى المبالغ المقيدة فيه في حال الاشتباه بأن المبالغ ناتجة عن عمليات احتيال مالي.
٥. أنه المستفيد الحقيقي من الحساب.
٦. أنه على علم ومعرفة تامة بأنه يمنع التحويل لأشخاص أو جهات غير معروفة لديه حسب الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية وأن جميع التحويلات التي يقوم بها هي لأشخاص وجهات معروفة لديه ولأغراض شخصية ومعروفة ومشروعة.
٧. أنه قرأ وفهم الأحكام والشروط المبينة في هذه الاتفاقية، كما أنه سيقوم بقراءة الأحكام والشروط الخاصة بالخدمات والمنتجات المرتبطة بالحساب الجاري، والمنشورة عبر موقع الطرف الأول الإلكتروني.
٨. الإقرار الضريبي<sup>١٣</sup>:

<sup>١٢</sup> يجوز للبنك اتباع وسيلة أخرى تُحقق إطلاع العميل على الشروط والأحكام الخاصة بكل منتج أو خدمة، مع أهمية نشر الشروط والأحكام المحدثة عبر الموقع الإلكتروني.  
<sup>١٣</sup> يقوم البنك بإضافة نموذج الإقرار الضريبي المعتمد من قبل نظام الالتزام الضريبي على الحسابات الأجنبية التي يملكها الأمريكيون المقيمون في الخارج "الفاكتا".



## ملاحق الاتفاقية<sup>١٤</sup>

مسودة

<sup>١٤</sup> عند إبرام الاتفاقية عن الطرف الثاني من قبل الوكيل أو الولي/الوصي/الحاضن وما في حكمهم بموجب وثائق رسمية تخوّل له ذلك.



مسودة

<sup>١٩</sup> وفق نموذج صورة الهوية الشخصية الخاص بالعميل.